ROYAUME DU MAROC
FEDERATION DES CHAMBRES MAROCAINES
DE COMMERCE, D'INDUSTRIE
ET DE SERVICES

المملكة المغربية
جامعة الغرف المغربية
للتجارة والصناعة
والخدمات

مذكرة جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات حول الجهوية الموسعة

09 مارس 2010

06 زنقة أرفود-حسان- الرباط المغرب ص.ب B.P218 ر.ب 06, Rue Erfoud Hassan Rabat-Maroc. CP 10001
الفاكس:76 70 37 05 / 96 78 76 37 05 الهاتف:81 78 76 37 05 / 78 70 76 37 05 / 51 70 76 37 05 :Tél.
البريد الإلكتروني: .Email : fcmcis@menara.ma
الموقع الإلكتروني: Site webe: www.fcmcis.ma

مذكرة جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات حول الجهوية الموسعة

ترتكز هذه المذكرة على محورين:

مقدمة

* **المحور الأول** : تقييم الجامعة لمستوى اللامركزية واللاتمركز الراهن وتجوابه مع حاجيات ومتطلبات الوسط الاقتصادي والنسيج المقاولاتي.

* **المحور الثاني** : تصور الجامعة واقتراحاتها لجهوية متقدمة ملائمة ومسايرة لنشاط مقاولاتي واقتصادي فعال.

تنوه جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات بالمبادرة المولوية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله الرامية لسن أسس جهوية موسعة بالمغرب والتي تعتبر خطوة متميزة وتتويجا هاما للمسار الذي تشهده الديمقراطية في بلادنا. و هي مبادرة تجسد الثقة المولوية التي يوليها جلالته في الكفاءات والمؤهلات البشرية الجهوية من خلال تشريفها بتدبير شأنها العمومي الجهوي.

ويسعد الجامعة أن تتقدم بخالص الشكر وفائق الامتنان للجنة الاستشارية للجهوية على دعوتها لها لتقديم اقتراحاتها وآراءها في الموضوع، وتنوه بالعمل والمجهود المبني على التشاور ومشاركة كل الفعاليات الاقتصادية والسياسية والقانونية والمجتمع المدني لإعطاء تصور شامل حول مشروع الجهوية الموسعة ببلادنا.

وفي هذا الصدد، قامت الجامعة بمراسلة مجموع الغرف الثمانية وعشرون المتواجدة بالمغرب. وعلى ضوء ما توصلت به تم إعداد الورقة التالية ترتكز حول محورين هامين:

- تقييم الجامعة لمستوى اللامركزية واللاتمركز الراهن وتجوابه مع حاجيات ومتطلبات الوسط الاقتصادي والنسيج المقاولاتي.
- تصور الجامعة واقتراحاتها لجهوية متقدمة ملائمة ومسايرة لنشاط مقاولاتي واقتصادي فعال.

إن إرساء مشروع الجهوية الموسعة يقتضي صياغة نموذجا متميزا، لا مقتبسا ولا مستوردا، بل متسما بفكر مغربي يأخذ بعين الاعتبار التوجيهات المولوية السامية ومميزات وخصوصيات مختلف مناطق بلادنا. كما يستدعي أن ينطلق من منظور اقتصادي محض وواقعي قصد ضمان نجاحه.

المحور الأول

تقييم الجامعة لمستوى اللامركزية واللاتمركز الراهن وتجوابه مع حاجيات ومتطلبات الوسط الاقتصادي والنسيج المقاولاتي

1. اللاتمركز واللامركزية

2. التقطيع الجهوي

3. انتخاب وتكوين المجالس الجهوية

4. إعداد التراب الوطني

5. صلاحيات الجهة في الميدان الجبائي والمالي والصفقات العمومية

6. تدبير الاستثمار على الصعيد الجهوي

7. إشكالية العقار

8. حل النزاعات التجارية

9. دور غرف التجارة والصناعة والخدمات على المستوى الجهوي

1- اللاتمركز واللامركزية

- إذا كان المغرب قد حقق تقدما ملموسا في مجال اللامركزية حيث أصبحت الجماعات المحلية تلعب دورا مركزيا على المستوى المحلي، فإن صلاحيات ممثلو الوزارات والمؤسسات العمومية لم تعرف تطورا على مستوى اختصاصاتها محليا وإقليميا وجهويا.

لذا، أصبح هناك تفاوت بين تدبير الجماعات المحلية والاختصاصات الفعلية للإدارات والمؤسسات العمومية مما ينتج عنه عدم استجابة ممثلي الإدارات لمتطلبات وحاجيات الفاعلين الاقتصاديين.

كما يمكن أن يشكل بعد مقرات وكالات التنمية الجهوية الثلاث عن المناطق المعنية بفعل تواجدهم بعاصمة المملكة، عاملا لعدم الإستجابة لمتطلبات وحاجيات سكان هذه المناطق والفاعلين الإقتصاديين بها.

- غياب التأطير الإداري للمصالح الوزارية على صعيد الجهات:

إن الحديث عن الدور المنوط بالجهات في ميدان تدبير الشأن العام المحلي الجهوي يرتبط اساسا بتنظيم المصالح الوزارية وهيكلتها على الصعيد الجهوي، وذلك بإحداث المندوبيات والمديريات الجهوية للمصالح الوزارية، تتولى التعامل المباشر مع المجالس الجهوية، لكن هذا التنظيم قد زاد من تعقيد هذه الوضعية وبالتالي أدى إلى غياب المخاطب الإداري الجهوي الوحيد لهذه المجالس الجهوية.

2- التقطيع الجهوي :

يلاحظ أن عددا من الجهات تتوفر على بنيات تحتية وتجهيزات متطورة تمكنها من اجتذاب مستثمرين وطنيين وأجانب ، في حين لا تتوفر جهات أخرى إلا على الضروريات المعيشية إذا لم تكون منعدمة في بعضها. وقد أكدت ذلك نتائج الدراسة التي أنجزتها مديرية الدراسات والتوقعات بوزارة الاقتصاد والمالية بخصوص المساهمة القطاعية للجهات في خلق الثروة الوطنية خلال الفترة مابين 2000 و 2007 حيث تطرقت هذه الدراسة إلى التباينات القائمة بين الجهات على مستوى سوق الشغل، وإلى الظاهرة المتعلقة بالتهميش الاجتماعي واختلالات النمو الحضري وانعكاساته المتعددة.

وهكذا نجد أن هناك أربع جهات تميزت على نظيراتها في خلق الثروة الوطنية وهي : جهة الدار البيضاء الكبرى بنسبة 18.8 %، جهة سوس ماسة درعة بنسبة 12.2 % جهة الرباط سلا زمور زعير بنسبة 9.8 % وجهة مراكش تانسيفت الحوز 8.2%.

3- انتخاب وتكوين المجالس الجهوية :

إن الطريقة الحالية لانتخاب المجالس الجهوية لا تسمح غالبا بإفراز تركيبة تتوفر على المستوى المطلوب لممارسة المسؤوليات المنوطة بالجهة حيث تفتقد إلى تمثيلية واسعة تشمل كل القطاعات الحية وبالخصوص الاقتصادية.

4-إعداد التراب الوطني :

- يشكل الميثاق الوطني لإعداد التراب الوطني مرجعا لتوجيه وتأطير السياسات القطاعية الحكومية و الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين ودعم التآزر فيما بينها.

إلا أن بعض المجالس الجهوية الحالية لا تأخذ بعين الاعتبار هذا الإطار المرجعي في سياساتها التنموية بالجهة.

- إن معظم المجالس الجهوية لا تقوم بوضع تصاميم جهوية لإعداد التراب الوطني ولا تتوفر على آليات لرصد الوقائع واليقظة في المجال الترابي للجهة.

5- صلاحيات الجهة في الميدان الجبائي والمالي والصفقات العمومية:

- إن كون رئيس المجلس الجهوي لا يتوفر على صفة الآمر بالصرف يمكن أن ينتج عنه بعض العراقيل وتعقيد الإجراءات المالية والإدارية في تنفيذ الميزانيات الجهوية، وبالتالي تأخيرا في اتخاد القرار وإنجاز المشاريع.
- لا تملك الجهات حاليا أية صلاحية في الميدان الجبائي.
- يلاحظ أن جل الصفقات العمومية التي تتعلق بإنجاز مشاريع في جهة ما لا تستفيد منها الشركات الموجودة في هاته الجهة، وبالتالي لا تسمح هاته الصفقات بتقوية القدرات الإنتاجية لهاته الشركات.
- ضآلة الموارد والوسائل المالية الموضوعة رهن إشارة الجهة حاليا.

6- تدبير الاستثمار على الصعيد الجهوي :

- يمكن القول أن الجهة لا تتوفر حاليا على **اختصاصات ومسؤوليات** وإمكانيات تسمح لها بالعمل على استقطاب مستثمرين وطنيين أو أجانب. لذا، تبقى المراكز الجهوية للاستثمار هي الأجهزة المكلفة بالمساعدة على إنشاء المقاولات ومساعدة المستثمرين ودراسة مشاريع العقود والاتفاقيات التي تبرم مع الدولة في إطار الاستثمارات في قطاعات معينة والتي تستجيب لبعض الشروط.
- يمكن القول أنه في غالب الأحيان لا يتم حصر وتقييم المؤهلات والطاقات الإنتاجية المتوفرة على مستوى الجهة عند تجديد المجالس الجهوية، مما ينتج عنه عدم معرفة الانجازات خلال الفترة الانتدابية السابقة وكذلك عدم اتخاذ القرارات بالنجاعة والفعالية المطلوبة.

7- إشكالية العقار :

من المعلوم أن كل الدراسات التي أجريت في موضوع تنمية الاستثمار تعطي جزءا واسعا لإشكالية العقار كأحد العوامل التي تحد من مستوى الاستثمار في مختلف الميادين بالمغرب، فرغم الصلاحيات التي أعطيت للسادة الولاة والعمال في أوائل العشرية 2000 للتصرف في أراضي الأملاك المخزنية قصد المساعدة على إنجاز مشاريع استثمارية، فإن ذلك لم يكن كافيا لمواجهة كل الإشكاليات المرتبطة بالموضوع، حيث تبقى مجرد ممارسات استثنائية.

أما فيما يتعلق بالأراضي التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والملك الغابوي، فتبقى القرارات مركزة على صعيد المصالح المركزية.
كما يلاحظ أن بعض المؤسسات والشركات العمومية تقوم بإنجاز البنيات الأساسية في بعض الجهات من مناطق صناعية وبنايات خاصة باستقبال مشاريع استثمارية دون أن تشارك ممثلي السكان والفاعلين الاقتصاديين في تصور وإنجاز هذه المشاريع.

8- حل النزاعات التجارية :

- يتبين من خلال المعاينة أن عددا من الجهات الحالية لا تتوفر على محاكم تجارية ومحاكم استئناف تجارية بالعدد المطلوب لمواجهة العدد المتزايد للنزاعات التجارية.
- يمكن التأكيد أن عدد مراكز التحكيم والوساطة يظل دون المستوى المطلوب للمساعدة على المصالحة وحل النزاعات دون اللجوء إلى المحاكم.

9- دور غرف التجارة والصناعة والخدمات على المستوى الجهوي :

من المعلوم أن القوانين الحالية المنظمة للجهة تخص الغرف بعدد من المقاعد في مجالسها.
ونظرا لغياب غرف ذات صلاحية جهوية، فإن ذلك لا يمكن من مسايرة متطلبات وخاصيات المشاريع التي تهيئها وتنجزها الجهة.

المحور الثاني

تصور الجامعة واقتراحاتها لجهوية متقدمة ملائمة ومسايرة لنشاط مقاولاتي واقتصادي فعال

المرتكزات :

1- تقوية الصبغة الاقتصادية للجهة لتجاوز صفتها الإدارية الانتخابية

2- تصور تقطيع جهوي متجانس يتناسب مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية

3- إفراز مجالس ومكاتب جهوية ذات فعالية وتمثيلية.

4- النهوض بالاستثمار على الصعيد الجهوي.

5- دور غرف التجارة والصناعة والخدمات على المستوى الجهوي

المحور الثاني

تصور الجامعة واقتراحاتها لجهوية متقدمة ملائمة ومسايرة لنشاط مقاولاتي واقتصادي فعال

المرتكزات :

مضامين الخطاب الملكي السامي بتاريخ 03 يناير 2010 والتشبث بالمرتكزات الأربع المسطرة بخصوص الجهوية الموسعة :

- التشبث بمقدسات الأمة وثوابتها.
- الالتزام بالتضامن.
- اعتماد التناسق والتوازن في الصلاحيات والإمكانيات.
- انتهاج اللاتمركز الواسع في نطاق حكامة ترابية ناجعة.

وانطلاقا من هاته المرتكزات والتجارب السابقة للمغرب في ميدان الجهوية:

- ظهير 10 يونيو 1971: تقسيم المغرب إلى 7 جهات
- دستور 1992: إعطاء الجهة صبغة وحدة ترابية بجعلها جماعة محلية
- دستور 1996 وقانون 96/47: إقرار لا مركزية الجهة وتوضيح نظامها واختصاصاتها ومواردها
- ظهير 1997: تقسيم جهوي جديد ووضع إطار مؤسساتي وقانوني للجهة

تقترح الجامعة ما يلي:

1 – **تقوية الصيغة الاقتصادية للجهة لتجاوز صفتها الإدارية الانتخابية**

- **إعادة النظر في التخصيصات الضريبية لفائدة الجهات من أجل تقوية الموارد.**
- اعطاء الصلاحية لإحداث ضرائب جهوية تحدد أولويتها الجهة على حسب النفع للتشغيل والاستثمار وإعطاء تحفيزات عقارية وضريبية.
- إعادة النظر في القانون التنظيمي للمالية قصد توزيع الأغلفة على الجهات التي توجهها حسب أولويتها (سلطة الجهة في التخطيط التنموي)
- تخصيص نسبة من عائدات مداخيل بعض المؤسسات والإدارات المركزية بالجهة.
- إصلاح نظام الوصاية وإخراج ميثاق اللاتمركز إلى الوجود وإعادة تنظيم الإدارة الترابية (حصر مهام الدولة المركزية في المراقبة والموازنة مع الحفاظ على تماسك الجهات مع المركز)
- دعوة المجالس الجهوية لوضع تصاميم لإعداد التراب الوطني على الصعيد الجهوي، والعمل على التوفر على البيانات الاقتصادية خاصة في مجال المحافظة على البيئة وإعداد مخططات المجالات الترابية والمخططات المديرية الجهوية.
- ضرورة توفر كل الجهات على الحد الأدنى من البنيات التحتية الضرورية لتقريب شروط التنافسية المجالية للجهات.
- **تحويل الوكالات الجهوية إلى هيئات جهوية مختلطة.**

- **تحويل الاختصاصات الى المستوى الجهوي في الميادين التالية : التعليم، الصحة، التكوين المهني، الثقافة، الرياضة.**

2- <u>تصور تقطيع جهوي متجانس يتناسب مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية</u>

- الأخذ بعين الاعتبار بعوامل تسمح بتقطيع جهوي على أساس أقطاب اقتصادية قوية تكون بمثابة قاطرة للتنمية المجالية للمجال الترابي التابع لها، مع إمكانية إدخال تعديلات طفيفة في تقسيم حدود الأقاليم المكونة لبعض الجهات في حدود مصلحة الساكنة اقتصاديا وإداريا

- مراعاة خصوصيات كل منطقة / جهة والتركيز على دعم القطاعات الرائدة او التي تميزها عن باقي المناطق في إطار من التكامل ؛

- خلق صندوق وطني لدعم الجهات الأقل نموا بالمملكة، مداه 10 سنوات على الأكثر، يكون من مهامه المساهمة في المشاريع ذات البعد الإستراتيجي.

- خلق مشاريع ذات صبغة جهوية أو جلب مشاريع كبرى تكون قاطرة للتنمية بالجهة ومن شأنها جعل الجهة تتمتع بمقومات اقتصادية قائمة الذات.

- التوفر على نظرة شمولية لكل مناطق المملكة مع مراعاة التفاوتات البنيوية والتنموية، لتجاوز الاختلالات والفوارق على مستوى توزيع السكان والأنشطة الاقتصادية والتجهيزات الأساسية ؛

3- **إفراز مجالس ومكاتب جهوية ذات فعالية وتمثيلية.**

- إعادة النظر في طرق انتخاب أعضاء الجهة حيث ترى جامعة الغرف ضرورة ملحة للتفكير في مراجعة تشكيلة الهيئة المنتخبة للجهة وإعادة النظر في قواعد النظام الانتخابي و اقتراح مقتضيات جديدة لتجاوز بعض الثغرات القانونية التي أبانت عنها الممارسة الحالية.

في هذا الصدد، تقترح الجامعة انتخابا مباشرا وباللائحة على أساس مشروع برنامج عمل تحاسب عليه بعد المدة الانتخابية.

كما تقترح الجامعة أن تكون مهام أعضاء المكتب تطوعية تمنح عنها تعويضات عوض راتب شهري.

ومن جهة أخرى، تقترح الجامعة إمكانية اختيار ممثلي أكبر الشركات المتواجدة في الجهة كأعضاء شركاء في المجالس الجهوية.

4- **النهوض بالاستثمار على الصعيد الجهوي.**

- نظرا لأهمية العقار في النهوض بالاستثمار الجهوي، تقترح الجامعة

- تبسيط القوانين والإجراءات المتعلقة باستغلال الأراضي التابعة للأملاك المخزنية والملك الغابوي لصالح المشاريع المنتجة بالجهة
- وضع رهن إشارة المجلس الجهوي نسبة معينة، محددة قانونيا، من الملك العقاري للدولة قصد تدبيره لصالح المشاريع الاستثمارية المنتجة.

- تقييم وجرد ثروات مناطق المملكة بشكل دقيق بغرض إيجاد توازنات جديدة بين السلطات المركزية والجهات مما يضمن لهذه الأخيرة

الموارد المالية الكافية وليس تحويلات ضئيلة من الميزانية العامة ؛ (مراجعة الوضع الحالي للعلاقات بين الدولة المركزية والجهات على المستوى المالي "الضرائب") ؛

- **تقوية وتوسيع صلاحيات المسؤولين الجهويين للمؤسسات التمويلية وصناديق الضمان والمؤسسات العاملة في مجال دعم المقاولات بكل جهة.**
- **تمكين الجهات من إعطاء تحفيزات جبائية وعقارية تسمح لها بخلق نوع من المنافسة بين الجهات لإستقطاب الاستثمارات الوطنية والخارجية.**
- **تقوية دور الجهة في العلاقات التعاقدية بين الدولة والجهات.**
- **العمل على تشجيع خلق مراكز للوساطة والتحكيم داخل كل الجهات وذلك للمساهمة في حل بعض النزاعات التجارية.**
- العمل على تواجد محاكم تجارية ابتدائية في كل المناطق التي تتوفر على حركة اقتصادية وإنشاء محاكم تجارية استئنافية في كل المدن الكبرى.
- تطوير وتقوية الشراكة مع المعاهد والكليات الجهوية لتشجيع البحث العلمي وانفتاح المقاولات على محيطها التقني والتكنولوجي.

5- دور غرف التجارة والصناعة والخدمات على المستوى الجهوي

- اعطاء صبغة غرف جهوية للغرف المتواجدة بالمركز الرئيسي للجهة لجعلها أكثر قوة وإقناعا، يكون من بين مهامها المساهمة بالقرار في بلورة المخططات الاقتصادية للجهة: كخطط التكوين المهني والمستمر، والخريطة التجارية، والمخطط الجهوي للسياحة. ويكون من بين مهامها أيضا أن تكون

المخاطب والشريك الرئيسي للمجلس الجهوي ومجالس العمالات والمجالس الإقليمية والجماعات المحلية، في إعداد السياسات العمومية لمساعدة المقاولات والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- إشراك الغرف في إنجاز بعض المشاريع الإستثمارية ذات المردودية الإقتصادية على الجهة، كإحداث وتسيير مناطق صناعية ومناطق الأنشطة الإقتصادية ومشاتل المقاولات والمعارض وغيرها

- وفي هذا الاطار تستطيع الغرف في إطار مقاربة تشاركية مع الأطراف المعنية داخل الجهة تقديم ما يلي:
- أجوبة واقتراحات عملية في ما يتعلق بمشاريع التهيئة والتنمية الاقتصادية وذلك بتقديم اقتراحات وتوجيهات للهيئات المنتخبة.
- نظرة واسعة وشمولية في ما يخص التهيئة المجالية والتطور الاقتصادي.
- الاقتراحات والملاحظات المستقاة من المقاولات و المنتسبين في مجال التهيئة.
- المتابعة والتفكير في خلق مناطق ذات أنشطة اقتصادية على المستوى المحلي والجهوي.
- المشاركة في بلورة مشاريع للتنمية المحلية وذلك عبر صياغة استراتيجية مجالية تهدف الى تدعيم ومساعدة قيام مشاريع آنية محلية.
- صياغة استراتيجية تطوير الأنشطة التجارية المجالية بهدف تقنين وتطوير هذه الأنشطة التجارية وخلق توازنات بين مختلف أنواع التجارة.
- إحداث مراكز جهوية لتسويق وإنعاش المنتوجات الجهوية (السياحة – الصناعة التقليدية – الصناعة..)